Journal Of the Iraqia University (76-1) April (2026)

ISSN(Print): 1813-4521 OnLine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/247

العنف الأسري في الفقه الاسلامي

م.د. سمر عبد الباقي سبتي
تربية الكرخ الاولى الكلية التربوية المفتوحة

Domestic Violence in Islamic Jurisprudence

Prepared by : M.D Samar Abdel-Baqi Sabti
Email: bhdchdf@gmail.com

ملخص :

العنف الاسري هو أسلوب من أساليب التعامل غير المرغوب فيه مع الاخرين حيث يتسم بالعدوان ويعتمد على الظروف التي تحرض عليه كالأحباط والمضايقة والحرمان والاذى والتميز في المعاملة الوالدية وسوئها ومصدره يكون من تراكم خبرات سابقة مخزونة تعرض لها الأبناء في الطفولة نشأ وتربى عليها او قد يكون سلوكا مكتسبا بالتعلم والملاحظة من البيئة المحيطة بالفرد وخاصة الاسرة او قد يكون سلوكا تعويضيا لنقص ما، فان ثبتت شخصية الفرد على هذه القيم واستمرت معه اصبح من الصعب تغييرها.ان عنف الاسرة والمجتمع يغرس في نفوس الأبناء الى درجة نتصور انه موروث وقد نالت ظاهرة العنف الاسري اهتمام الباحثين والمختصين في مجالات التربية وعلم النفس والاجتماع كونها تمثل اخطر المشاكل التي تهدد الاسرة والمجتمع، الأمر الذي أولاه الفقه الإسلامي عناية كبيرة.

Abstract :

Domestic violence is a form of undesirable behavior characterized by aggression and influenced by circumstances that provoke it, such as frustration, harassment, deprivation, harm, and discriminatory or poor parental treatment. Its source may stem from accumulated past experiences that children were exposed to in childhood, which they grew up with, or it may be a behavior acquired through learning and observation from the surrounding environment, especially the family. It can also be a compensatory behavior for certain deficiencies. Once these values become ingrained in an individual's personality, they become difficult to change.Family and societal violence implant deep impressions in the minds of children, to the point that it may seem hereditary. The phenomenon of domestic violence has received significant attention from researchers and specialists in education, psychology, and sociology, as it represents one of the most serious problems threatening families and society.

المقدمة :

الحمد الله رب العالمين، والصلاة والسلام علي البشير النذير، والسراج المنير، محمد ، وعلي آله وصحبه الطيبين الطاهرين، والتابعين ومن تبعهم ّالنبي الأمي الكريم بإحسان إلي يوم الدين . أما بعد:العنف الاسري هو أسلوب من أساليب التعامل غير المرغوب فيه مع الاخرين حيث يتسم بالعدوان ويعتمد على الظروف التي تحرض عليه كالأحباط والمضايقة والحرمان والاذى والتميز في المعاملة الوالدية وسوئها ومصدره يكون من تراكم خبرات سابقة مخزونة تعرض لها الأبناء في الطفولة نشأ وتربى عليها او قد يكون سلوكا مكتسبا بالتعلم والملاحظة من البيئة المحيطة بالفرد وخاصة الاسرة او قد يكون سلوكا تعويضيا لنقص ما، فان ثبتت شخصية الفرد على هذه القيم واستمرت معه اصبح من الصعب تغييرها.ان عنف الاسرة والمجتمع يغرس في نفوس الأبناء الى درجة نتصور انه موروث وقد نالت ظاهرة العنف الاسري اهتمام الباحثين والمختصين في مجالات التربية وعلم النفس والاجتماع كونها تمثل اخطر المشاكل التي تهدد الاسرة والمجتمع .وعلى الرغم من ان اغلب المجتمعات وخاصة المجتمعات العربية تتكتم على حالات العنف الاسري وتفضل عدم البوح بها كونها من خصوصيات الاسرة وحفاظا على السمعة وفق العادات والتقاليد متجاهلين حجم الأضرار الناتجة عنه والمسببة لأزمات عديدة تستمر مع الأبناء والأفراد من الطفولة وحتى سن الرشد وخاصة عنف الوالدين فيما بينهم حيث

تبقى هذه المشاهد راسخة في الاذهان وتتحول لا ارادیا الى سلوك مستقبلي متوارث ينتقل من مرحلة الى أخرى حيث يتأثر الأطفال بالذات والمراهقين من كلا الجنسين بأشكال العنف الموجه ضدهم من قبل احد افراد الاسرة ويحاول القوي فرض سيطرته على الضعيف والتي غالبا ما تكون الزوجة و الأطفال و المراهقون وليس من الضروري ان يكون الاب هو من يمارس العنف فقد يكون الجد او العم او الخال او الأخ الأكبر وسواء أكان هذا العنف معنوي (نفسيا او لفظيا) او يكون ماديا (جسديا) فهو يترك آثارا سلبية بعيدة المدى.لذا: كان موضوع البحث " العنف الأسري في الفقهَ الإسلامي " ؛ ليضع الحلول اللازمة والعلاجات الناجعة لهذه المشكلة، عساي بهذا العمل المتواضع أن أفيد المكتبة الشرعية، والقارئ الكريم من خلال بحث هذا الموضوع وجمع ، وإن كانت الأخرى فحسبي إخلاص شتاته، فإن أكن قد وفقت فتلك منة من الله وفضل النيةّ .

أهمية البحث :

إن الأسرة هي المؤسسة الاجتماعية الأولى التي ينمو فيها الإنسان ويكتسب من خلالها معايير الخطأ والصواب, ولكن كيف إذا تحولت هذه المؤسسة الهامة الى ساحة لممارسة مختلف أنواع العنف نتيجة للتصرفات السلوكية بين الزوجين وأسوأ الحالات التي قد تمتد الى الأطفال، ما ينتج عنها شخصيات مجتمعية غير متوازنة وسلبية .إن العنف الأسري ضد الأطفال يتسبب لهم بأزمات عديدة تستمر معهم للكبر وبالتالي تتحول لا إرادياً الى سلوك مستقبلي متوارث وقد يبقى راسخا في أذهانهم مدى الحياة, وبذلك تستمر ظاهرة العنف الأسري من جيل الى جيل, مما يهدد أمن المنظومة المجتمعية المتمثلة بالأسرة .وحاجة المجتمع المسلم – بصفة خاصة إلى مثل هذه الدراسة – لاسيما في مجال الأسرةّ التي تحدد الداء، وتضع له الدواء والعلاج الشافي .

مشكلة البحث :

على الرغم من ان العنف المسلط على النساء ظاهرة اجتماعية معروفة منذ القدم في العراق واصبحت اليوم ظاهرة معترف بها، إلا أنه لا توجد رؤية واضحة لتغيير هذا الوضع سواء أكان ذلك على مستوى المجتمع أم على مستوى التشريعات التي ما تزال قوانينها تسمح أو تتسامح مع العنف ومرتكبيه ولم تعدل لحد الأن ، مما يشير إلى وجود حاجة إلى تطوير منهجية عمل وسياسات تستند إلى البحوث العلمية تكون بمثابة مرجعية للتخطيط واتخاذ القرارات التي من شأنها حماية الأسرة من العنف ، ومعرفة رأي الشريعة الإسلامية في العنف وكيف عالج هذا الموضوع.

أهداف البحث:

١. الوقوف على الأسباب والدوافع التي تؤدي إلى ظاهرة العنف الأسري القائم على النوع الاجتماعي، و التعرف على أشكال العنف الأسري وأنواعه، و تسليط الضوء على ظاهرة العنف الأسري في العراق.
٢. الكشف عن حجم الظاهرة في أوساط المجتمع العراقي .
٣. أهم الحلول المطروحة للحد من تفاقم هذه الظاهرة.

الدراسات السابقة :

١. رسالة الماجستير الموسومة بـ(ظاهرة العنف الأسري وتباينها المكاني في محافظة ديالى)، هدفت الدراسة التي قدمتها الطالبة أسماء قدوري لطيف ، واشرف عليها الاستاذ المساعد الدكتور وسام وهيب مهدي ، الى تحديد ظاهرة العنف الأسري في محافظة ديالى وتوزيعها المكاني بحسب الوحدات الادارية، وتشخيص دوافعها والمخاطر الناجمة عنها.

٢. العنف الأسري ضد الأطفال وانعكاسه على الشخصية ، دراسة اجتماعية ميدانية في مدينة الحلة، أنس عباس غزوان، جامعة الكوفة/كلية العلوم.

خطة البحث :

وأما خطة البحث فكانت من مقدمة ذكرت فيها أهمية وأهداف ومشكلة البحث والدراسات السابقة للموضوع واشتملت على ثلاثة مباحث المبحث الأول : مفهوم العنف والاسرة في اللغة والاصطلاح وبيان مفهومه.المطلب الاول: تعريف العنف لغة واصطلاحا المطلب الثاني : مفهوم الاسرة لغة واصطلاحاً.المطلب الثالث : بيان مفهوم العنف الاسري المبحث الثاني : اهمية الأسرة في الاسلام المبحث الثالث : أسباب العنف الأسري المطلب الاول : اسباب تتعلق بالمعنف (الضحية) .المطلب الثاني : الاسباب التي تتعلق بالمعنف (القائم بالمعنف) .المطلب الثالث: علاج العنف الاسري.ثم ختمتها بخاتمة وقائمة بأهم المصادر والمراجع.المبحث الأول تعريف العنف والاسرة لغة واصطلاحا، وبيان مفهوم العنف الاسري المطلب الأول : تعريف العنف لغة واصطلاحاً .المطلب الثاني: مفهوم الأسرة في اللغة والاصطلاح المطلب الثالث : بيان مفهوم العنف الاسري.

المطلب الأول تعريف العنف لغة واصطلاحاً

أولاً: تعريف العنف في اللغة

بأنه الخرق بالأمر وقلة الرفق به وهو ضد الرفق، يقال: عنفته تعنيفاً ، أي: غيرته ولمته ووبخته بالتقريع، والعنيف: الشديد القول، والعنف أيضاً: الغلظ والصلابة، واعتنف الأمر: إذا أخذه بعنف، وأعنف الشيء أخذه بشدة، وعنفه: لامه بعنف وشدة [١]، فتبين أن العنف يعني في الشدة وخلاف الرفق، والعنف أيضاً أنه القسوة والشدة ، وهي كلمة مشتقة من الفعل (عنف) ، فعند القول : ب(عُنف الرجل) أي عامله بقسوة وشدة[٢]، قال ابن منظور ي العنف: "هو الخرق بالأمر وقلة الرفق به، وهو ضد الرفق.[٣]وعرف أيضاً: هو مُضاد للرفق، ومرادف للشدة والقوة، والعنيف: هو المتصف بالعنف، فكل فعل شديد عنيف. [٤]

ثانياً : تعريف العنف في الاصطلاح:

العنف اصطلاحاً: هو ضد الرفق، والرفق هو حسن الانقياد لما يؤدي إلى الجميل[٥]، أو هو التوسط والتلطف في الأمر، [٦] والعنف: معالجة الأمور بالشدة والغلظة ، فيكون العنف بمعنى: الغلو والشدة والغلظة في معاملة الآخرين، ويعرف ايضاً هو مضاد للرفق، ومرادف للشدة والقسوة، والعنيف: هو المتصف بالعنف، فكل فعل شديد يخالف عنيف ، والعنف : و التشديد في التوصل إلى المطلوب، وأن التعريف المنبثق من فهم علماء الشريعة للرفق المأمور به شرعا أعم وأشمل من تعريف بعض القانونيين، وبعض علماء الاجتماع، حيث إما قد حصرا التعريف في استخدام القوة أو التهديد ، في حين نجد أن التعريف الشرعي شمل ما وراء ذلك من سوء الأدب، والتلفظ على الآخرين والجفاء لهم ولو كان في أمور لا علاقة لها بالقوة المادية، مما يدل على محاربة هذه الشريعة الربانية للغلظة والقسوة سواء كانت مصحوبة بأذى مادي أو غير مادي، صادرة من قوي أو ضعيف. [٧]

المطلب الثاني مفهوم الأسرة في اللغة والاصطلاح

أولا : الأسرة لغةً: لفظ الأسرة مشتق من الفعل الثلاثي (أسر)، والأسر: شدة الخلق، قال تعالى : (نَّحْنُ خَلَقْنَاهُمْ وَشَدَدْنَا أَسْرَهُمْ ۖ وَإِذَا شِئْنَا بَدَّلْنَا أَمْثَالَهُمْ تَبْدِيلًا)[٨]، والأسرة تعرف أيضاً بالدرع الحصين، ويراد عشيرة الرجل وأهل بيته ورهطه الأدنون، مأخوذة من مادة (أس) التي تفيد معنى القوة والشدة ؛ لأن أفراد الأسرة يتقوى بعضهم ببعض [٩] ،وإذا أردت أن تنسب إلى الأسرة نسبت إلى المفرد عند جمهور النحاة فتقول: أسري بسكون السين – وعند بعضهم تنسب إلى الجمع، فتقول أسري – بفتح السين – وكلا الوجهين جائز هنا ، فبناء على ذلك يجوز أن يقال: العنف الأُسْرِي، والعنف الأُسَرِي، ويفهم أن الأسرة هي الوحدة الاجتماعية الدنيا في الترتيب العددي، إذ يأتي الشعب أولا، ثم الفصيلة، ثم العشيرة، ثم الذرية، ثم العترة، ثم الأسرة. [١٠]وقد يكون الأسر اختيارياً يرضاه الإنسان لنفسه ويسعى اليه؛ لأنه يعيش مهدداً يدونه، ومن هذا الأسر الاختياري اشتقت الأسرة[١١]، والأسرة يقال هي من أهل بين الإنسان/ الرجل فهي عشيرته.[١٢]

ثانياً: تعريف الأسرة اصطلاحاً: تشير كلمة الأسرة إلى معيشة الرجل والمرأة معاً على أساس الدخول في علاقات المجتمع، وما يترتب على ذلك من حقوق وواجبات كرعاية الأطفال وتربيتهم [١٣]، فأساس قيام الأسرة هو الزوج، فيشكل بذلك الرجل والمرأة جزءان متكاملان اساس العلاقة بينهما المودة والرحمة والسكينة، وهذا لقوله تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)[١٤]، والأسرة: هي تلك العلاقة التي تربط بين رجل وامرأة أو أكثر معها بروابط القرابة او علاقات وثيقة أخرى، بحيث يشعر الأفراد البالغين فيها بمسؤوليتهم نحو الاطفال، سواء كان هؤلاء الأطفال ابنائهم الطبيعيين ام ابنائهم بالتبني[١٥]، والأسرة هي: " الجماعة التي ارتبط ركناها بالزواج الشرعي، والتزمت بالحقوق والواجبات بين طرفيها، وما اتصل بهما من أقارب [١٦] وهنا أن مصطلح الأسرة : هو قاصر على الزوجين وأولادهم، وهي التي تسمى لدى بعض الباحثين ب" الأسرة النووية": أي النواة التي نشأت منها القرابات، ويتكون منها المجتمع، ويمكن أن تسمى ب " الأسرة الصغيرة " أو " الأسرةَ الخاصة خلافا للأسرة المركبة والتي تتألف من عدة أسر أحادية ترتبط معا برباط التسلسل من جهة القرابة، وقد تتألف من أكثر من جيلين، جيل الأجداد، وجيل الآباء، وجيل الأحفاد، وقد تسمى " الأسرة الممتدة". [١٧]

المطلب الثالث مفهوم العنف الأسري

يعرف العنف الأسري: هو كل فعل أو قول يصدر عن أحد أفراد الأسرة على أحد أفرادها، تتصف غالباً بالشدة والقسوة للحق الأذى المادي أو المعنوي بالأسرة أو بأحد أفرادها وهو سلوك محترم : لمجافاته لمقاصد الشريعة في حفظ النفس والعقل، وهو على النقيض من المنهج الرباني القائم

على المعاشرة بالمعروف والبر[١٨] ، والعنف الأسري بأنه الحاق الأذى بين افراد الأسرة الواحدة بالمعنف الزوج ضد زوجته ، وعنف الزوجة ضد زوجها وعنف احد الوالدين اوكلاهما اتجاه الأولاد، وعنف الأولاد اتجاه والديهم حيث يشمل الاعتداء الجسدي، أو التهديد أو الأهمال، أو سلب الحقوق من اصحابه[١٩]، لذا أن العنف الأسري ظاهرة من الظواهر القديمة الحديثة في المجتمعات الانسانية فهي احيانا مقبولة اجتماعياً لدى بعض المجتمعات وذلك لارتباطهما ببعض العادات السائدة في المجتمع، وهذا ما حدث في جزيرة العرب اي قبل البزوغ فجر الاسلام حينما كانت البنت توأد نور ولادتها قيل ان ترى نور الحياة **قال تعالى: (وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ * بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ)**[٢٠] وكذلك في ثقافة المجتمعات الريفية وبالتحديد معيد المصر وبعض من المجتمعات العربية الأخرى الرجل لا يكون رجلاً الا اذا كان قاسياً وعنيفاً مع زوجته وابنائه ، اذا العنف ليس ظاهرة حديثة ، بل من الظواهر القديمة التي عرفتها . المجتمعات البشرية منذ أقدم العصور الا ان الجديد فيها هو ارتفاع معدلاتها ومدن انتشارها واتخاذها اشكال اخرى جديدة في المجتمع الحديث[٢١]، وهناك عنف ايضا ضد الاطفال الذي يعتبر ظاهرة مهددة لأمن الاطفال وسلامتهم، إذ إنه سلوك خفي غير مصرح به، ويشهد الاطفال ممارسات مؤذيه تنتهك حقوقهم النفسية او الجسدية وحتى الجنسية، والعنف سلوك قديم وظاهرة تاريخيه يتسبب بمشاكل عديدة للأطفال الذين يتعرضون له او يعانون من تبعاته، ويستمر تأثيره عادة إلى مراحل مختلفة من حياة الطفل، فيؤثر في بنية الطفل وتكوينه ومسالكة وانطباعته وتفاعلاته، كما إنه يحفظ احياناً كثيرةً في ذاكرة الطفل ليبقى راسخاً في ذهنه مدى الحياة، فيسبب بذلك مشاكل عديدة نتعدى مرحلة الطفولة إلى مراحل متقدمة من العمر، ومن ذلك ما يعانية الطفل العنف من اكتئاب وازمات نفسيه.[٢٢]

المبحث الثاني أهمية الأسرة في الإسلام

اهتم الإسلام بالأسرة اهتماماً كبيراً، وحرص كل الحرص على استقرارها واستمرارها، باعتبارها اللبنة الأساسية في بناء المجتمع، فقوة الأسرة قوة للمجتمع، وتماسكها تماسك له، فهي أساس وجوده ومحور استقراره، ومن هنا أولاها الإسلام هذه العناية، فتعددت النصوص الشرعية التي تؤكد على أهمية الأسرة وترسم معالمها، وتضع القواعد المنظمة لكل أمورها، ومن ذلك ما يلي:

١. الأسرة بداية انطلاق الحياة الإنسانية على هذه الأرض، وهي أساس استمرارها واستقرارها قال: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)[٢٣]

٢. رغب الإسلام في الزواج بذات الدين ، وحث الازواج على حسن الاختيار ، قال رسول الله (ﷺ): ((يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحفظ للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء))[٢٤]، وقال(ﷺ) : ((تنكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك)).[٢٥]

٣. كما حث القرآن على تزويج من لا زوج له ؛ لأنه طريق الستر والصلاح، وتكوين الأسرة والاستقرار، قال تعالى : **(وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ)**[٢٦].

٤. جعل الإسلام عقد الزواج من أهم العقود التي تتعلق بالأسرة، وبين أنه ميثاق غليظ، قال تعالى: (وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا [٢٧] فوصفه الله بالميثاق الغليظ لقوته وعظمته.[٢٨]

٥. العلاقة بين الزوجين أساسها المودة والرحمة، والتعاون والتحاب، بحيث يسكن كل من الزوجين إلى الآخر، قال تعالى: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) [٢٩]

٦. لكل من الزوجين حقوق على الآخر، أساسها المساواة والتكافل وتوزيع الواجبات والمسؤوليات على أساس من التكامل والتعاون في إقامة الحياة الطيبة على هذه الأرض، وبدأ القرآن الكريم بحق الزوجة من باب الاهتمام بحق الضعيف، كما في قوله تعالى: (وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) [٣٠]، اذا الأسرة تعتبر بمثابة (نواة) للمجتمع الذي نحي فيه ، إذ انها اصغر وحدة اجتماعية تمارس دورها بين الوحدات الاجتماعية الاخرى ؛ ولأن كانت الأسرة أصغر الوحدات الاجتماعية حجماً فما هي بأصغرها معنى ولا بأقلها أهمية، فهي الأساس والقاعدة الصلبة التي تتولى النشأة الأولى للأولاد وتقوم بتربيتهم وتعليمهم ، وأعدادهم كما يضطلعون بالمسؤوليات التي تقع على عاتقهم مستقبلاً وليست الأسرة سوى مؤسسة إنسانية تقوم على أكتاف شخصين هما الرجل والمرأة.[٣١]

٧. شدد الإسلام على ضرورة أن يتعامل الزوجان بالحسنى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَن يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا)[٣٢] ، والمعروف

كل ما تعارف عليه الناس من المعاملة الحسنة، فلا تصح المضارة والمضايقة والإهانة، ولا يصح الأذى والعدوان والتعدي، وقال (ﷺ): ((خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي))[٣٣] .

٨. كما أن للرجال القوامة على المرأة، كما في قوله تعالى: (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا)[٣٤]، إذ أن الأسرة في الإسلام لا تقتصر على الزوجين والأولاد فقط، وأنما تمتد إلى شبكة واسعة من ذوي القربى من الأجداد والجدات والأخوة والأخوات والأعمام والعمات والأخوال والخالات وغيرهم ممن تجمعهم رابطة النسب والمصاهرة والرضاع اينما كان مكانهم وتتسع حتى تشمل المجتمع كله. [٣٥]ضمان التنشئة السوية للفرد تعتبر الأسرة المحضن الأول لرعاية الأبناء، والأهتمام بهم وحسن توجيهم، وضبط سلوكياتهم وتشكيل قيمهم، فلابد من استثمار هذه المرحلة العمرية ، لأنها الحجر الأساس الذي تتشكل منه شخصية الأبناء من وضوح التصور العقدي والبناء القيمي عند الطفل، بالاضافة إلى ضرورة اظهار مهارات الطفل وحسن استغلالها وتوجيهها كذلك . ودليل ذلك قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ)[٣٦]

المبحث الثالث أسباب العنف الأسري

المطلب الأول: الأسباب التي تتعلق بالمعنف (القائم بالعنف)المطلب الثاني: الأسباب التي تتعلق بالمعنف (الضحية أو من وقع عليه العنف).المطلب الثالث: علاج العنف الأسري.

المطلب الأول الأسباب التي تتعلق بالمعنف (القائم بالعنف)

١. ضعف الوازع الديني: فالوازع الديني أمر باطني يذكر المسلم بالله ، فهو موجود في باطن الإنسان المسلم، منبعث من العلم بالله والخوف منه وهذا الوازع سمى في الحديث الصحيح بواعظ الله في قلب المسلم، كما في قول المصطفى(صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ): ((ضرب الله مثلا صراطا مستقيما وعلى جنبي الصراط سوران، فيهما أبواب مفتحة، وعلى الأبواب ستور مرخاة، وعلى باب الصراط داع يقول: ((أيها الناس ادخلوا الصراط لا تعوجوا، وداع يدعو من جوف الصراط، :ويحك لا تفتحه ؛ فإنك إن تفتحهً فإذا أراد أحد أن يفتح شيئا من تلك الأبواب قال: ((ويحك لا تفتحه؛ فأنك إن تفتحه تلمحه، والصراط الإسلام، والسوران حدود الله – تعالى– والأبواب المفتحة محارم الله، وذلك الداعي على رأس الصراط كتاب الله – عز وجل ،– والداعي فوق الصراط واعظ الله في قلب كل مسلم))[٣٧]، فبين هذا الحديث العظيم :((لأن في قلب كل مسلم واعظاً فطرياً يرع المسلم وينهي من الشر ما تحدثه به نفسه، وهذا عام في كل المحرمات))[٣٨]

٢. **التربية الخاطئة** : وهي التنشئة التي يتلقاها الفرد في بيئته ومجتمعه وأسرته، والتي تصور له فعل العنف وكأنه أمر طبيعي يحصل في كل بيت تعيش في كنفه كل أسرة، وقد يكون الزوج قد تربى على العنف منذ صغره، مما يجعل هذا الأمر ينطبع في ذهنه، ويجعله أكثر عرضة لممارسة هذا العنف في المستقبل، وقد بينت الدراسات الحديثة: " أن الطفل الذي يتعرض للعنف من أسرته إبان فترة طفولته ، يكون أكثر ميلا نحو استخدام العنف من ذلك الطفل الذي لم يتعرض للعنف فترة طفولته ، ومن التصور ات الذهنية الخاطئة العائدة إلى سوء التربية، ذلك الاعتقاد بأن في ضرب الزوجة – بدون مبرر– هو إصلاح لها، أو أن ضرب الزوجة يرتبط بإثبات الرجولة وفرض الهيبة، وأن استخدام الضرب سيجعل المرأة أكثر طاعة واحتراما للزوج وتنفيذا لأوامره[٣٩]

٣. **العوامل النفسية** : هي تفريغ الانفعالات النفسية لدى الشخص القائم بسلوك العنف وهو شعورُ المعنف النفسي في حياته اليومية بالغضب والضغط الذي يلاقيه من المجتمع ، خاصة من رؤسائه في العمل، إلى جانب الشعور بالغيرة التي هي انفعال مركب من حب التملك والشعور بالغضب، ويعاني الكثير من النسا ء في العالم بما يعرف بغيرة الزوج العمياء التي يراها دليل محبة، بينما هي تراها دليل على شك وعدم الثقة، وهذه الأسباب التي يغلب عليها الطابع النفسي تفقد المعنف عقله وتخرجه عن طوعه وعقله، ومن نماذج الأمراض النفسية التي قد تؤدي إلى العدوان " السيكوباتية"، ويقصد بها التعلق النفسي أو الروحي [٤٠].

٤. الانحرافات الأخلاقية :فالانحرافات الأخلاقية مثل: شرب الخمور والمسكرات وغيرها، تؤجج وتزيد من الخلافات العائلية، وتؤدي بالتالي إلى اللجوء للعنف ضد أفراد الأسرة، فتعا طي المخدرات يزيد وبشكل كبير من خطر العنف الأسري، ومن الأمور المسلم ا نظرا وواقعا أن تعاطىُ المسكرات والمخدرات، بل يعد الإدمان على شرب الخمور والمسكرات والمخدرات من أكبر أسباب العنف الأسري، ومن أكبر المشكلات التي تؤجج الخلافات العائلية، ولا شك أن هذه المحرمات لا تصدر إلا من شخص منحرف أخلاقيا ودينيا .[٤١]

٥. وسائل الإعلام المختلفة :كثيرا ما تقدم أجهزة الإعلام وخاصة المرئية وقنواتها المختلفة ، والتي لا حصر لها من مشاهد تشجع على العنف، ومن ذلك مشاهدة الأفلام العنيفة التي تدفع بالزوج إلى تطبيق ما رأى على أسرته، وقد أثبتت الدراسات مدي صحة هذه النظرية، إذ أن التعرض لوسائل الإعلام خاصة التي تعرض الممارسات العنيفة، لا تنفس على الفرد بقدر ما تدفعه وتحرضه على ممارسة السلوك العنيف .[٤٢]

٦. أسباب عائدة إلى الآخرين (كتدخل بعض الأقارب): لا شك أن تدخل بعض الأقارب في شؤون أسر أقارم بدون مسوغ، والإفساد بين أفراد الأسرة بالنميمة التي قد تؤدي إلى العنف، خاصة إذا وافق ذلك استعداد الآخر للعنف، إما لجهله، أو لضعف شخصيته، وتحكم الآخرين به[٤٣]، ويعد من الأسباب العائدة إلى الآخرين – أيضا التأثر بما تعرضه وسائل الإعلام من مشاهد تشجع على العنف من ذلك مشاهد الأفلام العنيفة التي تدفع إلى اللجوء للعنف داخل الأسرة. [٤٤]

المطلب الثاني الأسباب التي تتعلق بالمعنف (الضحية أو من وقع عليه العنف)

تساهم بعض الاعتقادات الخاطئة والتصرفات السيئة التي تقوم ا الضحية في تعرضها للعنف داخل الأسرة، ومن هذه الاعتقادات والتصرفات – لا على الحصر – ما يلي:

١. الاستهانة بالجاني، ومحاولة التقليل من شأنه أمام الآخرين، مما يدفعه إلى الانتقام منه بعد ذلك انتقاما يرد فيه الإذلال ، ويسترد فيه كرامته التي سلبت حيال هذا الموقف، ومن هذه النماذج المستفزة:

أ- مجادلة الزوج، وتحقير أفكاره، وانتقاد تصرفاته انتقادا لاذعا أمام الآخرين، الأمر الذي يؤدي إلى إثارة سخرية الآخرين الحاضرين من جهة، وإحساس الزوج، ويدفعه أحيانا إلى الاعتداء على زوجته بالضرب المبرح إحساسا دونيا يثير حفيظته انتقاما منها؛ وذلك لتحقيرها وإهانتها له أمام مشهد من الناس .

ب- استفزاز الأبناء لوالديهم حين يهملون دراستهم، أو يثيرون ضوضاء في المنزل، حينما يرغب الأب في الراحة والهدوء، أو حين يعتدون على أخوتهم، أو حين يرفضون الالتزام بأداء الفروض الدينية[٤٥]

ت- امتناع الزوجة عن المعاشرة الزوجية عندما يطلبها الزوج، وتمنعها المستمر عن زوجها حين يرغبها، وأسباب تمنع المرأة عن زوجها في هذا العصر تختلف قليلا عما كان في السابقً خاصة عند المرأة العاملة التي تعاني من العمل داخل وخارج البيت، الأمر الذي زاد من تعرضها للضغوط النفسية وأثقل قدرا الجسدية، مما جعلها تمتنع عن زوجها في كثير من الأحيان تحت تأثير التعب والإرهاق، وهذا يؤدي إلى أن يتخذ الزوج سلوكا غير مرغوب فيه من قبل الزوجة ، أحيانا يصل حتي إلى الطلاق .[٤٦]

٢. المعتقدات والنظريات التي جاءت من الغرب، والتي تعتقد أن الزوجة بمعاندتها تثبت ذاتيتها واستقلاليتها، وذلك تطبيقا للنظريات التي تنادي بتحرر المرأة من الإعلاميين وخاصة النساء، ومن الأمثلة على هذه الأفكار: تلك التي تدعي تحرير المرأة، والتي زرعت في عقول بعض النساء فتأثرن بها وحاولن تطبيقها داخل أسرهن فأصبحن أكثر عرضة لمواقف العنف الأسري من قبل الأزواج، والتي ينتج عنها – أيضا في بعض الأحيان إهمال الزوجة لبعض الواجبات الزوجية، أو اعتبار نفسها مساوية للرجلً وندا له في كل شيء. [٤٧]

٣. كذلك رضا الضحية بالعنف الممارس ضدهاً مما يجعل المعنف يستمر في الضرورة إلى أن تتصرف الزوجة تصرفات مدافعة عن الجاني، عنفه ضدها، مثل خوف الأم على أطفالها من أن تتركهم تحت رحمة أب ظالم يعتدي عليه في كل حين وآخر، إلى جانب خوف الضحية من الطلاق وما ينتج عنه من ظلمً المجتمع للمطلقة، أضف إلى ذلك حب المرأة الضحية للجاني حبا يدفعها إلى الصبر محاولة منها لإصلاحه وتعديل تصرفاته.[٤٨]

المطلب الثالث علاج العنف الأسري

ويأتي علاج العنف السري من المنظور التربوي من خلال التصدي لأسبابه، على وفرة هذه الأسباب وتنوعها، وانشاء المؤسسات اللازمة وينصح ذلك فيما يلي :

١. تجنب الممارسات والاتجاهات الخاطئة في تربية الأطفال، سواء في ذلك الإفراد في تدليلهم والاستسلام لمطالبهم، أو التفريط في اهمالهم وعدم تمكينهم من حقوقهم ، بل وممارسة العنف بحقهم ومعاملتهم بقسوة، وحرمانهم من العطف والحنان.[٤٩]

٢. الاهتمام المناهج الدراسية بالحقوق الأسرية، سواء بالنسبة للأولاد، أو الأزواج، أو الوالدين، أو ذوي الأرحام، أو الأطار المجتمعي الأوسع، والتركيز على قيم العدل والتسامح والشورى بديلاً عن التسلط والاستبداد والمحاباة.[٥٠]

٣. تغيير البيئة التي يسود فيها العنف سواء في ذلك المنزل الذي تعيش فيه الأسرة بإعادة ترتيبه أو هجر المنطقة المعروفة بأجوائها عن أبي سعيد رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: (كان في بني إسرائيل رجل قتل تسعة وتسعون انسانا، ثم خرج يسأل تأتى راهباً مساله، فقال له : هل من توبه ؟ قال : لا ، فقتله، فجعل يسأل ، فقال له رجل : انت قرية كذا و كذا الفأر من الله هذه ان تقريب. واوحى الله هذه ان تقربي واوحى إلى هذه ان تباعدي وقال : قيموا ما بينها، فوجد الى هذه اقرب بشير، فغفر له). [٥١]

٤. اعداد برامج موجهة لمقاومة العنف والحد منه، بحيث تتمثل المجالات الثقافية والاجتماعية (وتهدف برامج التنمية الاجتماعية ، وكيفية حل الصراعات بينهم وضبط الغضب).[٥٢]

الخاتمة :

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد فبفضل الله ومنته يمكنني أن أوجز بعض ما توصلت إليه من نتائج وتوصيات وكما يأتي:

١. اهتمت الشريعة الإسلامية الغراء بالأسرة – بصفة عامة – اهتماماً بالغاً، فأولتها عناية فائقة ؛ حيث إنها العماد الأول للمجتمع المسلم، والمحضن التربوي الأول الذي يتخرج منه الفرد النافع للمجتمع ولنفسه ووطنه، كما اهتمت بعقد الزواج – بصفة خاصة ، وبينت حقوقه، وأرست القواعد الإصلاحية لما يعرض له من خلل ومشاكل.

٢. العنف في اللغة يعني الشدة وخلاف الرفق، وفي الاصطلاح هو ضد الرفق، فيكون بمعنى: الغلو والشدة والغلظة في معاملة الآخرين، وعند علماء الاجتماع: استخدام القوة بشكل غير مشروع وغير مطابق للقانون.

٣. الأسرة في اللغة تعني الدرع الحصينة، كما يراد بها عشيرة الرجل وأهل بيته ورهطه الأدنون، وفي الاصطلاح هي الجماعة التي ارتبط ركناها بالزواج الشرعي، وما اتصل بهما من أقارب.

٤. العنف الأسري في المنظور الشرعي حسب ما يراه الباحث هو (الاعتداء، أو الإضرار داخل الأسرة، بغير حق شرعي)، ومن ثم فإن ما أقرته الشريعة الإسلامية من حق التأديب لا يعتبر عنفاً أسرياً ؛ لغلبة المصلحة.

٥. الحذر من الغلو في قضية العنف الأسري بما يؤدى إلى معارضة الأحكام الشرعية والعوائد الحسنة التي قامت عليها البلاد الإسلامية، والحامل على الغلو، إما جهل بالأحكام الشرعية، أو سوء قصد باتخاذ هذا المصطلح وسيلة إلى التغريب.

المصادر

القرآن الكريم

١. أسرة الجزائرية – لسعيد عواشريه، العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة بانته وجوان– الجزائر(٢٠٠٥م).

٢. اسهامات الخدمة الاجتماعية في مجال الأسرة والسكان– لسيد رمضان، دار المعرفة الجامعية – مصر(١٩٩٩م).

٣. أسرة والطفولة – لزيدون عبد الباقي ، دار صادر – طهران (١٣٣٠هـ).

٤. اسرة على مشارف القرن ٢١– لعبد المجيد سيد منصور زكريا أحمد الشربيني، دار الفكر العربي– القاهرة (٢٠٠٠م).

٥. أسرة العربية والعنف– ملاحظات أولية – لمصطفى عمر، دار الفكر العربي (١٩٩٧م)، ط:١.

٦. أسرة المسلمة أمام الفديو والتلفزيون – لمروان كجك، دار الكلمة الطيبة– القاهرة(١٩٨٦م)، ط:٢.

٧. إنسان – دراسة في النوع والحضارة : د . محمد رياض.

٨. بدائع الصنائع في تقييم الشرائع– لعلاء الدين بكر بن مسعود الكاساني الحنفي الملقب بملك العلماء (٥٨٧هـ) ، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع والطباعة (١٣٢٨هـ)، ط:٢

٩. تاج العروس من جواهر القاموس: لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني (٢٠٠٦م)، ت: وزارة الارشاد والانباء في الكويت ٠ دار احياء التراث.

١٠.تعريفات – لعلي بن محمد بن علي الدين الشريف الجرجاني (٨١٦هـ) ، دار الكتب العلمية– بيروت، (١٩٨٣م) ، ط:١ .

١١.توقيف على مهمات التعاريف– لعبد الرؤوف المناوي ، دار الكتب العلمية– القاهرة (١٩٩٠م)، ط:١.

١٢.ترغيب والترهيب– لابن ماجه، دار النهضة العربية– القاهرة (٢٠٠٦م)، ط:١ .

١٣.جامع البيان عن تأويل آي القرآن– لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري(٣١٠هـ)، دار التربية والقرآن– مكة المكرمة،ط: ٤.

١٤.رفقاً بالقوارير نصائح للازواج – لأمة الله بنت عبد المطلب، مكتبة المسجد النبوي– السعودية (١٤٣٠هـ).
١٥.صحيح البخاري– لأبي عبدالله بن مسعود البخاري، باب (الترغيب في النكاح) رقم الحديث (٥٠٦٦) ، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع والطباعة– بيروت (١٩٤٧م)،ط:٣.
١٦.صحيح الترغيب والترهيب – لمحمد ناصر الدين الألباني– مكتبة المعارف للنشر والتوزيع– الرياض (٢٠٠م) ، ط:١ .
١٧.عدوان البشري– لأنتوني ستور، دار صادر – الهيئة المصرية العامة للكتاب– القاهرة(١٩٧٥م) ، ط:١.
١٨.علاقة بين مفهوم الذات والسلوك العدواني لدى الأطفال الصم– محمد عواض عويض، دار الوفاء – مصر (١٣٩٧هـ) ، ط:١ .
١٩.عنف الأسري – لمحمد حسين ، جامعة النجاح الوطنية – فلسطين (٢٠١٢م):٤
٢٠.عنف الاسري ضد الاطفال وانعكاساته على الشخصية، جامعة بابل– بابل(٢٠١٥م)، ط:٤.
٢١.عنف في الأسرة المصرية– لشوقي ظريف وآخرون، مؤتمر الأبعاد الأجتماعية في المركز القومي للبحوث الاجتماعية – مصر (٢٠٠٢م) ،
٢٢.عين: لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (١٧٠هـ):
٢٣.علم الاجتماع المعاصر– لعبد الحميد الخطيب، مطبعة النيل– مصر(٢٠٠٢م).
٢٤.فيض القدير شرح الجامع الصغير– لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (١٠١٣هـ) ،المكتبة التجارية الكبرى– مصر، (١٣٥٦هـ) ، ط:١ .
٢٥.قواعد تكوين البيت المسلم– لاكرم رضا، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع والطباعة– طهران(١٣٩٩هـ)، ط:١.
٢٦.كيف تؤثر وسائل الأعلام ، دراسة في النظريات والأسلوب– لمحمد بن عبد الرحمن الحضيف، مكتبة العبيكان، الرياض، (١٩٨٨م).
٢٧.لسان العرب: لجمال الدين بن منظور الأنصاري ، دار صادر – بيروت(١٤١٤هـ)، ط:٣.
٢٨.مجرم تكويناً وتأديباً – لبهنان رمسيس– دار المعارف ، الأسكندرية(٢٠٠٦م)، ط:١.
٢٩.معجم الفروق اللغوية : لأبو هلال الحسن بن عبدالله بن سهل بن سعد بن يحيى بن مهران العسكري ت(٣٩٥هـ) ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين– ايران (١٤١٢هـ) ، ط:١ .
٣٠.معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية – لزكي بدوي أحمد ، مكتبة لبنان (١٩٨٦م).
٣١.ميثاق الأسرة في الإسلام– اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفولة بالمجلس الإسلامي العالمي للدعوة والاغاثة.
٣٢.نحو الوافي– لعباس حسن، دار المعارف– مصر(٢٠٠٦م)، ط:١٥.

هوامش البحث

(١) تاج العروس من جواهر القاموس– لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني (٢٠٠٦م)، وزارة الارشاد والانباء في الكويت ، دار احياء التراث: ١٨٦/٢٤

(٢) العين– لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (١٧٠هـ): ٢٦٦/٧.

(٣) لسان العرب– لجمال الدين بن منظور الأنصاري ، دار صادر – بيروت(١٤١٤هـ)، ط:٣: ٩: ٤٢٩.

(٤) معجم الفروق اللغوية – لأبو هلال الحسن بن عبدالله بن سهل بن سعد بن يحيى بن مهران العسكري ت(٣٩٥هـ) ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين– ايران (١٤١٢هـ) ، ط:١ : ٢٥٩.

(٥) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير– لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (١٠١٣هـ) ،المكتبة التجارية الكبرى– مصر، (١٣٥٦هـ) ، ط:١ : ٢٥/١.

(٦) ينظر: التوقيف على مهمات التعاريف– لعبد الرؤوف المناوي ، دار الكتب العلمية– القاهرة (١٩٩٠م)، ط:١ : ٢٤٨.

(٧) ينظر: التعريفات – لعلي بن محمد بن علي الدين الشريف الجرجاني (٨١٦هـ) ، دار الكتب العلمية– بيروت، (١٩٨٣م) ، ط:١ : ٢٣.

(٨) سورة الإنسان– الآية (٢٨).

(٩) ينظر: لسان العرب: ٧٧/١.

(١٠) ينظر: النحو الوافي– لعباس حسن، دار المعارف– مصر(٢٠٠٦م)، ط:١٥: ٧٧٢/٤.

(١١) ينظر: الاسرة على مشارف القرن ٢١- لعبد المجيد سيد منصور زكريا أحمد الشربيني، دار الفكر العربي- القاهرة (٢٠٠٠م): ١٥.

(١٢) ينظر: الأسرة الجزائرية – لسعيد عواشريه، العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة بانته وجوان- الجزائر (٢٠٠٥م): ١٣.

(١٣) ينظر: اسهامات الخدمة الاجتماعية في مجال الأسرة والسكان- لسيد رمضان، دار المعرفة الجامعية – مصر (١٩٩٩م): ٢٥.

(١٤) سورة النساء – الآية (١).

(١٥) ينظر: في علم الاجتماع المعاصر- لعبد الحميد الخطيب، مطبعة النيل- مصر(٢٠٠٢م): ٣٥٨.

(١٦) ينظر: قواعد تكوين البيت المسلم- لاكرم رضا، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع والطباعة- طهران (١٣٩٩هـ)، ط:١: ٥٠.

(١٧) ينظر: الإنسان – دراسة في النوع والحضارة : د . محمد رياض: ٥١٠ .

(١٨) ينظر : الأسرة والطفولة – لزيدون عبد الباقي ، دار صادر – طهران (١٣٣٠هـ):٦.

(١٩) ينظر : العنف الأسري – لمحمد حسين ، جامعة النجاح الوطنية – فلسطين (٢٠١٢م):٤

(٢٠) سورة التكوير – الآية (٨-٩) .

(٢١) معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية – لزكي بدوي أحمد ، مكتبة لبنان (١٩٨٦م):٤٤١

(٢٢) ينظر: العنف الاسري ضد الاطفال وانعكاساته على الشخصية، جامعة بابل- بابل(٢٠١٥م)، ط:٤/٢٣.

(٢٣) سورة النساء- الآية(١).

(٢٤) صحيح البخاري- لأبي عبدالله بن مسعود البخاري، باب (الترغيب في النكاح) رقم الحديث (٥٠٦٦) ، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع والطباعة- بيروت (١٩٤٧م): ٣/١٣٥.

(٢٥) ينظر: المصدر السابق: ٣/١٣٧.

(٢٦) سورة النور – الاية (٣٢).

(٢٧) سورة النساء – الآية (٢١) .

(٢٨) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن- لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري(٣١٠هـ)، دار التربية والقرآن- مكة المكرمة: ٤/٣١٥

(٢٩) سورة الروم- الآية (٢١).

(٣٠) سورة البقرة – الآية (٢٨٨).

(٣١) ينظر: رفقاً بالقوارير نصائح للازواج – لأمة الله بنت عبد المطلب، مكتبة المسجد النبوي- السعودية (١٤٣٠هـ) : ٥٠٦.

(٣٢) سورة النساء – الآية (١٩).

(٣٣) ينظر: الترغيب والترهيب- لابن ماجه، دار النهضة العربية- القاهرة (٢٠٠٦م)، ط:١ :٣/٤٩.

(٣٤) سورة النساء – الآية (٣٤).

(٣٥) ينظر: ميثاق الأسرة في الإسلام- اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفولة بالمجلس الإسلامي العالمي للدعوة والاغاثة: ٣٠.

(٣٦) سورة التحريم – الآية (٦).

(٣٧) صحيح الترغيب والترهيب – لمحمد ناصر الدين الألباني- مكتبة المعارف للنشر والتوزيع- الرياض (٢٠٠م) ، ط:١ :٢/٢٩٤.

(٣٨) ينظر: بدائع الصنائع في تقييم الشرائع- لعلاء الدين بكر بن مسعود الكاساني الحنفي الملقب بملك العلماء (٥٨٧هـ) ، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع والطباعة (١٣٢٨هـ)، ط:٢: ٢/١٦٨.

(٣٩) ينظر: العدوان البشري- لأنتوني ستور، دار صادر – الهيئة المصرية العامة للكتاب- القاهرة(١٩٧٥م)، ط:١: ١٥٢.

(٤٠) ينظر: المجرم تكويناً وتأديباً – لبهنان رمسيس- دار المعارف ، الأسكندرية(٢٠٠٦م)، ط:١: ٢١٩.

(٤١) ينظر: الأسرة المسلمة أمام الفديو والتلفزيون – لمروان كجك، دار الكلمة الطيبة- القاهرة(١٩٨٦م)، ط:٢: ١٢٩.

(٤٢) ينظر: كيف تؤثر وسائل الأعلام ، دراسة في النظريات والأسلوب- لمحمد بن عبد الرحمن الحضيف، مكتبة العبيكان، الرياض، (١٩٨٨م): ٧٣.

(٤٣) ينظر: الأسرة العربية والعنف- ملاحظات أولية – لمصطفى عمر، دار الفكر العربي (١٩٩٧م)، ط:١: ٣٨.

(٤٤) ينظر المصدر السابق : ٧٣.

(٤٥) ينظر: العنف في الأسرة المصرية- لشوقي ظريف وآخرون، مؤتمر الأبعاد الأجتماعية في المركز القومي للبحوث الاجتماعية – مصر (٢٠٠٢م) ، ط:١: ٦ .

(٤٦) ينظر: العنف في الأسرة المصرية: ٦.

(٤٧) ينظر: المصدر السابق:٥٨.

(٤٨) ينظر: العلاقة بين مفهوم الذات والسلوك العدواني لدى الأطفال الصم- محمد عواض عويض، دار الوفاء – مصر (١٣٩٧هـ) ، ط:١ : ٥٧

(٤٩) ينظر: العنف في الأسرة المصرية – لشوقي ضريف: ٥٨.

(٥٠) ينظر: المصدر السابق: ٦٢.

(١) ينظر: صحيح البخاري-أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري ، باب (ما ذكر في بني إسرائيل) ، رقم الحديث (٢٧٥٦)، المطبعة الكبرى- ببولاق(١٤٢٤هـ)، ط١: ٤: ١٤٩.

(٥٢) ينظر: العلاقة بين مفهوم الذات والسلوك العدواني – لمحمد عواض عويض:٦٢.